

بورصة عمان / السيد محمد المحترم

ماتس ٤٠٧١ ٥٦٦/٦

GENERAL ASSEMBLY - AREN - 8/6/2003

الرقم: ١٢٤٣/٢/١/٢
التاريخ: ١٤٢٤/٤/١ هـ
الموافق: ٢٠٠٣/٦/١ م

دعوة لعضو اجتماع الهيئة العامة الغير عادي
لشركة الصناعات الهندسية العربية م.ع.م.
=====

وارد
بالفانسي

حضرة المساهمالمحترم،

عملاً بأحكام المادة (٣١) و (٣٣) من النظام الأساسي لشركة الصناعات الهندسية العربية م.ع.م.، يتشرف رئيس مجلس إدارة شركة الصناعات الهندسية العربية م.ع.م. بدعوة حضرتكم لعضو اجتماع الهيئة العامة الغير عادي للشركة الذي سيعقد في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم السبت الموافق ٢٠٠٣/٦/٢١ في قاعة الاجتماعات بمكتب الشركة في عمان/ البيادر/ مقابل بنك المؤسسة العربية المصرفية بناية لامبر الطابق الثاني، وذلك لبحث وإقرار الأمور التالية:-
أولاً: تعديل المادة (٧) من عقد التأسيس والمادة (٤٤) من النظام الأساسي على النحو التالي:

قبل التعديل: المادة (٧): إدارة الشركة:

- " يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من عشرة أعضاء وعلى النحو التالي:
- ١- أ- يُعين الشخص الاعتباري العام عدداً من الأعضاء يتناسب ونسبة مساهمته في رأسمال الشركة.
 - ب- ويجوز للشخص الاعتباري العام الاتفاق مع شخص اعتباري عام آخر أو أكثر لتمثيلهم بعضو في مجلس الإدارة بصفة دائمة أو بالتناوب إذا كان مجموع ما يملكوه يعطيهم الحق في ذلك ويحافظ على نسبة تمثيلهم في عضوية مجلس الإدارة.
 - ٢- تُعين الشركات العربية عضواً واحداً لكل منها في مجلس الإدارة طالما بقيت تملك ما لا يقل عن عشرة بالمائة من رأسمال الشركة مع تمثيل الزيادة إذا كانت عشرة بالمائة فأكثر.
 - ٣- ينتخب المساهمون الآخرون بقية الأعضاء.
 - ٤- لا يجوز للشخص الاعتباري الذي عين عضواً في مجلس الإدارة الاشتراك في انتخاب بقية الأعضاء."

بعد التعديل: المادة (٧): إدارة الشركة:

- " يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من أحد عشر عضواً وعلى النحو التالي:
- ١- أ- يُعين الشخص الاعتباري العام عدداً من الأعضاء يتناسب ونسبة مساهمته في رأسمال الشركة.
 - ب- ويجوز للشخص الاعتباري العام الاتفاق مع شخص اعتباري عام آخر أو أكثر لتمثيلهم بعضو في مجلس الإدارة بصفة دائمة أو بالتناوب إذا كان مجموع ما يملكوه يعطيهم الحق في ذلك ويحافظ على نسبة تمثيلهم في عضوية مجلس الإدارة.
 - ٢- تُعين الشركات العربية عضواً واحداً لكل منها في مجلس الإدارة طالما بقيت تملك ما لا يقل عن عشرة بالمائة من رأسمال الشركة مع تمثيل الزيادة إذا كانت عشرة بالمائة فأكثر.
 - ٣- ينتخب المساهمون الآخرون بقية الأعضاء.
 - ٤- لا يجوز للشخص الاعتباري الذي عين عضواً في مجلس الإدارة الاشتراك في انتخاب بقية الأعضاء."

حسب

قبل التعديل: المادة (٤٤):

"يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من عشرة أعضاء يقوم بمهام ومسؤوليات إدارة أعمال الشركة لمدة أربع سنوات من تاريخ انتخابهم ويكون المجلس على النحو التالي:

- ١- يُعين الشخص الاعتباري العام عدداً من الأعضاء يتناسب ونسبة مساهمته في رأسمال الشركة.
- ب- ويجوز للشخص الاعتباري العام الاتفاق مع شخص اعتباري عام آخر أو أكثر لتمثيلهم بعضو في مجلس الإدارة بصفة دائمة أو بالتناوب إذا كان مجموع ما يملكه يعطيهم الحق في ذلك ويحافظ على نسبة تمثيلهم في عضوية مجلس الإدارة.
- ٢- تعين الشركات العربية عضواً واحداً لكل منها في مجلس الإدارة طالما بقيت تملك ما لا يقل عن عشرة بالمائة من رأسمال الشركة مع تمثيل الزيادة إذا كانت عشرة بالمائة فأكثر.
- ٣- ينتخب المساهمون الآخرون بقية الأعضاء.
- ٤- لا يجوز لمن عين عضواً في مجلس الإدارة من قبل الحكومة أو أي من المؤسسات الرسمية العامة أو أي شخصية اعتبارية عامة الاشتراك في انتخاب بقية الأعضاء."

بعد التعديل: المادة (٤٤) إدارة الشركة:

"يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من أحد عشر عضواً يقوم بمهام ومسؤوليات إدارة أعمال الشركة لمدة أربع سنوات من تاريخ انتخابهم ويكون المجلس على النحو التالي:

- ١- يُعين الشخص الاعتباري العام عدداً من الأعضاء يتناسب ونسبة مساهمته في رأسمال الشركة.
- ب- ويجوز للشخص الاعتباري العام الاتفاق مع شخص اعتباري عام آخر أو أكثر لتمثيلهم بعضو في مجلس الإدارة بصفة دائمة أو بالتناوب إذا كان مجموع ما يملكه يعطيهم الحق في ذلك ويحافظ على نسبة تمثيلهم في عضوية مجلس الإدارة.
- ٢- تعين الشركات العربية عضواً واحداً لكل منها في مجلس الإدارة طالما بقيت تملك ما لا يقل عن عشرة بالمائة من رأسمال الشركة مع تمثيل الزيادة إذا كانت عشرة بالمائة فأكثر.
- ٣- ينتخب المساهمون الآخرون بقية الأعضاء.
- ٤- لا يجوز لمن عين عضواً في مجلس الإدارة من قبل الحكومة أو أي من المؤسسات الرسمية العامة أو أي شخصية اعتبارية عامة الاشتراك في انتخاب بقية الأعضاء."

يسرني حضوركم شخصياً أو توكيل مساهم آخر عنكم وذلك بتعبئة سند التفويض المرفق وتوقيعه منكم وإرساله إلى مركز الشركة قبل ثلاثة أيام من موعد الاجتماع.

ثانياً: انتخاب عضو جديد.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

رئيس مجلس الإدارة